

٢٨ اواحد اهمتا اعمية بالجسم والافريها والامتناع ممنوع

المهية
او الركب في العقل لا في الخارج وفيه نظر الفصل الثالث

وفيه مباحث الاول ان لكل شي حقيقة هو بها هو

معايرة لما عداها فالناسبة من حيث الواحد

ولا كثيرة وان لم يخل عن احدهما تسمى المطلق والمهية

نلد

Copyright © King Saud University